Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وتحدث عن الإفراط في الاستعارة وانتهى إلى أن الغلو والإفراط صنعة مشتركة بين الشعراء ، وآثر التوسط والاجتزاء بما قرب وعرف والاقتصار على ما ظهر ووضح ، [1] وهو مذهب العرب .

السرقة :

بحث النقاد والبلاغيون السرقات قبل القاضي ووضعوا لها القواعد والأصول . وكان الآمدي معاصره ممن عني بها عناية كبيرة وقرر أنها لا يخلو منها أحد ولذلك فهي ليست من العيوب الكبيرة .

والسرقات عند القاضي موضوع خطر لا يقدر عليه ولا ينهض به إلا الناقد البصير والعالم المبرز ، وليس كل من تعرض له أدركه ولا كل من أدركه استوفاه وأكمله [2] ، وهي داء قديم ، قال : « والسرق ـ أيدك الله ـ داء قديم وعيب عتيق ، وما زال الشاعر يستعين بخاطر الآخر ويستمد من قريحته ويعتمد على معناه ولفظه » . [3] ثم قال بعد ذلك معتذراً لمن يعتمد على غيره من أهل زمانه أو الذين يأتون بعده : « ومتى انصفت علمت أن أهل عصرنا ثم العصر الذي بعدنا أقرب فيه إلى المعذرة وأبعد من المذمة لأن من تقدمنا قد استغرق المعاني وسبق إليها وأتى على معظمها وإنما يحصل على بقايا إما أن تكون تركت رغبة عنها واستهانة بها أو لبعد مطلبها واعتياص مرامها وتعذر الوصول إليها . ومتى أجهد أحدنا نفسه وأعمل فكره وأتعب خاطره وذهنه في تحصيل معنى يظنه غريباً مبتدعاً ونظم بيت يحسبه فرداً مخترعاً ثم تصفح عنه الدواوين لم يخطئه أن يجده بعينه أو يجد له مثالاً يغض من حسنه . ولهذا السبب أحظر على نفسي ولا أرى لغيري بت الحكم على شاعر بالسرقة . وقد أحسن أحمد بن أبي طاهر في محاجة البحتري لما ادعى عليه السرق قوله :

(١) الوساطة ص ٤٣٣ .
(٢) الوساطة ص ١٨٣ .
(٣) الوساطة ص ٢١٤ .